

01 | شرح زاد المستقنع في اختصار المقنع (كتاب الصلاة) فضيلة

الشيخ د. عبد الله بن صالح العبيد

عبدالله العبيد

مؤسسة القرآن الوقفية تقدم طيب قال ولا نعم. وان طال الفصل او تكلم لغير مصلحتها بطلت طيب وان طال الفصل نعم لغير مصلحتها بطلت ككلامه في صليها ولمصلحتها ان كان يسيرا لم تبطل. نعم. قال وان طال الفصل وتكلم خلاص - [00:00:00](#) اتمها لغير مصلحتها طال الفصل وتكلم بغير مصلحته لابد ان تكون مصلحته. اما قد يسبحن ولا ويقول واحد والله هاك السنة مثل قصة باليدين اليس قالوا تكلموا الكلام ينبغي لكم بقدر الحاجة اليس كذلك؟ ما يجي واحد يسبح الا والله لا يجب على الجماعة انهم يلتزمون - [00:00:26](#)

السكوت لماذا؟ لان الكلام الا انه ما زالوا في صلاة الواقع انهم ما زالوا في صلاة هذا الذي جعل الفقهاء رحمهم الله يستنبطون منها مسألة الكلام اللي قلناه امس. انهم تكلم الصحابة وداخل الصلاة - [00:00:49](#) قال واحد من الشباب امس انه لا يا معود داخل الصلاة اليس كذلك؟ من هم داخل صحيح انه في ظنهم انه خارج لكنهم داخل في الناحية الشرعية داخل الصلاة. قال - [00:01:04](#)

ولمصلحتها ان كان قالوا لغير مصلحتها بطلت ككلامه في صليها. وعلى هذا على المذهب يستأنف صلاة جديدة. هم. وراك تكلم حد قال لك تكلم السنة حصل وكذا واني مامنا مدري وش سووا وقاموا الجماعة وقعدوا - [00:01:18](#) اسكت لين ادخل الصلاة ثمن سوي اللي انت تبنيه قال ولمصلحتها ان كان يسيرا لم تبطل كما ذكرنا بالامس ان الكلام يعني لمصلحة الصلاة اذا كان يسيرا لا بأس به لو نبهوه قالوا له - [00:01:35](#)

باقي عليك ركعة. ما يدري هو سبحان الله سبحان الله. واللي بيسوي سألته اللي قلناها امس يعني ينسحب ما يدري شو هم يقولون قال نعم وقهقهة كلام وان نفخ او انتحب من غير خشية الله تعالى او تنحنح من غير حاجة فبان حرفان - [00:01:50](#) قالت طيب قال هنا وقهقهة كلام يعني انها مثل الكلام يعني في بطلان الصلاة وهذا على كل حال قد حكاه غير واحد من اهل العلم اجماعا يعني في هذه المسألة - [00:02:08](#)

لكن الحقيقة يعني ان كان سهوا وقهقهة الانسان ضحك فالحقيقة يعني محل نظر اننا نبطل صلاته لما تقدم من نصوص التي ذكرناها غير مرطى يعني في الخطأ وليس عليكم جنح - [00:02:21](#)

وعلى كل حال ترى على يعني المذهب انه لو غلب على الضحك في الصلاة ما استطاع انفجرت نفسه على المذهب لا تبطل صلاتك على المذهب عندنا لا تبطل وقد نص على هذا يعني في الانصاف وغيره - [00:02:37](#)

قال وان نفقة. اه نعم. يعني وعلى كل حال هم رحمهم الله يعني يجعلون القهقهة من ذا الكلام. يعني على كل حال هم يقولون يعللونها بان الكلام ظهر من حرفان فاكثر. اليس كذلك؟ الضحك - [00:02:56](#)

يظهر منها اكثر كثير من حروف كثيرة الهاء والقاف الالف اه نعم وعلى كل حال ثم ايضا التبسم في الصلاة التبسم عند جماهير العلماء لا يبطل الصلاة. بخلاف القهقهة تبطل اجماعا - [00:03:15](#)

رحمه الله او او انتحب من غير خشية الله يعني يعني لو انت حب من خشية الله فلا تبطل على المذهب. مم. لكنه لو انت حب رياء على المذهب تبطل. افهم مين هذا؟ قل لا الاشارة يفهم منها - [00:03:36](#)

الحين لو واحد قال لواحد يعني يجلس هذي اشارة. انا ما تبطل يا جماعة المقصود هنا ان يكون قاصد الكلام يكون مقصودا هذا هو الصواب يعني الان لو تكلم خطأ ما يشعر او لمصلحتها لو تكلم لمصلحتها ما ابطلتموها مع انه كلام فاما ان تاخذ تطرد - [00:03:55](#)

في كل كلام واما ان تغفو عن الشيء الذي يحصل من غير قصد وعلى كل حال يعني في يعني في صلاة الكسوف من حديث عبد الله بن عمرو ابن العاص رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول اف اف - [00:04:16](#)

لما رأى النار من الحرارة كأنه جاءه شيء يعني رأى شيئا من حرارتها فنفخ عليه الصلاة والسلام وحكى الراوي حكاية النفخ هذي يقول يعني اف اف هذا بان اكثر من حرفين اربع حروف ذي يا شيخ. هم. فالقول بانها بانها تبطل الحقيقة انها محل نظر. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله - [00:04:34](#)

الله تعالى فصل ومن ترك ركنا فذكره بعد شروعه في قراءة ركعة اخرى بطلت التي تركه منها. وقبله يعود وجوبا فيأتي به ما بعده وان علم بعد السلام فترك ركعة كاملة - [00:05:00](#)

قال رحمه الله ومن ترك هذا الفصل عقده للكلام على السجود من النقص والزيادة او من النقص عفا والشك. قال رحمه الله ومن ترك ركنا يعني بعد تكبيرة الاحرام لو ترك تكبيرة الاحرام كبرها. انما انعقدت الصلاة اصلا. ولهذا قالوا من ترك ركنا - [00:05:16](#)

المقصود هنا يعني ركعة يعني غير تكبيرة الاحرام. فذكره بعد شروعه في قراءة ركعة اخرى صححوا هذه هالسكون ذا ما له حاجة. الصواب مكسورة لالتقاء الساكنين. بطلت الركعة. مم. عندما سكانها. بطلت - [00:05:40](#)

بطلت يعني التي تركه منها. طيب وش يصير الحكم قامت الركعة الثانية مقام الاولى هذا مم الاولى راحت فسدت الله يخلف وش الحل؟ قال اروح اصلحها قلنا لا يا معود خلك - [00:06:00](#)

قامت الركعة الثانية الفقهاء رحمهم الله هذه مسألة لطيفة. لماذا؟ قالوا له فسدت الركعة الاولى. ها او بطلت عفا بطلت الركعة الاولى. والثانية لانه شوفوا الادب بين يدي الله. والله انهم رحمهم الله اشياء عجيبة لهم - [00:06:19](#)

الان هو لما رفض انه انه نسي يعني ركوع وسجدة مثلا انتبه يوم قام قال بروح اجيب الركعة والسجدة وش بيسوي سيركع وسيجلس سيبسجد سجدة واحدة. ثم يروح وش يسوي - [00:06:41](#)

ثانية لابد يسجد سدة ثانية ما بعدها لانه هنا قال هنا بطلت الركعة التي التي منها التي ترك التي تركهم منها ويأتي عبارة ان انه يعني انه كذلك يأتي بما بعدها - [00:07:00](#)

طيب هلي هلي قام بركعة. صورته كم ركعة سوى ها بقى لنا ركعة زائدة. اذا كانت رباعية كم صلى؟ خمس. خمس. وخمس وخمس صالحة ولا مكربة هذي ركعة فيها ركوع وسجود وركعتان فيها ركوع وسجود. كم صارت - [00:07:19](#)

هذه ليست صورة الصلاة ايش ذاك الحل؟ اقل حل. يعني اقل كلفة يحصل لها الانسان والادب بين يدي الله قالوا تعال وخل الركعة الاولى خلها الله يخلف عليها راحت تأتي بركعة سالمة سليمة - [00:07:40](#)

كاملة تأتي بها ولا يتصور الانسان انه يأتي ركعة ثم سجدة وتنتهي صارت الركعة اسوأ هذه التي جاء بها. وقد قال بها بعض المتأخرين انه يأتي بما ترك فقط حتى قال الشوكاني رحمه الله في هذا وان كان هذا بعيدا على قول الفقهاء. يعني ما يقتنعون به الفقهاء - [00:07:57](#)

لكن حنا نخالف الحقيقة يعني الفقهاء يخالفونه في هذا يقولون له وش هالصورة صورة الصلاة ذي ست ركعات وحدة فيها ركوع وسجود وحدة فيها ركوع وسجود وثلاث سليمة الفقهاء رحمهم الله يعني قولهم احسن طيب وان قال وقبله يعود وجوبا لاحظوا كيف قال وقبله هذا كلامه - [00:08:22](#)

قال وقبله يعود وجوبا فيأتي به وبما بعده طيب ثم قال وان علم بعد السلام كترك ركعتي كاملة يجيب الركعة كاملة الولة قال يأتي بها مما بعدها. هم. خلاص تستقيم للصلاة - [00:08:46](#)

قال وان علم بعد السلام فكثر ركعة كاملة. خلاص راحت عليه وان نسي التشهد. وان نسي التشهد الاول ونهض لزمه الرجوع ما لم ينتصب قائما. فان استتم قائما كره رجوعه وان لم ينتصب لزمه - [00:09:05](#)

الجوع وان شرع في القراءة حرم الرجوع وعليه السجود للكل. قال وان نسي التشهد الاول. الان نسيها التشهد الاول. الاول قلت يعني كان ترك ركن والثاني نسي التشهد الاول اللي هو وجوب الاتيان به - [00:09:22](#)

قال لزمه الرجوع ما لم ينتصب قائم. سنبين المذهب ثم نبين كلام اهل العلم في غير المذهب. هذا قوله ما لم ينتصف قائما هذا بلا خلاف بين اهل العلم يعني عفوا بلا خلاف في المذهب وهو يوافق جمهور العلماء الا ان مالكا رحمه الله قال اذا رفع - [00:09:42](#)

عن الارض اذا رفع خلاص ما واذا ما رفع يبقى. لان حكمه حكم من لم ينتقل عن الركن ما بعد انتقل عنكم في قول مالك رحمه الله هذا بلا خلاف عندنا في مذهب وهو وفاق الائمة. رحمه الله خلافا لمالك - [00:10:05](#)

طيب فان استتم قائما كره رجوعه. هذا اللي من المفردات. مم. فان استتم قائما كره رجوعه كراهة رجوعه من المفردات والرواية الثانية عن احمد انه يخير بين ركوع لانه ما في نص يعني يعني ظاهر في هذا - [00:10:27](#)

والرواية الثالثة انه لا يرجع ابدا يجب عليه ان يقف لانه انتقل من ركن وهذا الحقيقة كانت تنبغي ان تكون هي المذهب لان قياس المذهب ان من انتقلوا من ركن - [00:10:49](#)

لم يرجع الى ما قبله الظاهر هذا حتى هذا مفرغ على رواية عدة في المذهب. وحتى على اقوالا في مذهب احمد كالاستفتاح عند من يراه من اصحاب احمد ركن - [00:11:06](#)

والاستفتاح يعني امره عجيب يعني المذهب انه سنة والقول الثاني في مذهب احمد انه واجب والقول الثالث انه ركن في قوله في حديث الصلاة حديث المسبب انه لا تتم صلاة المرء الا به - [00:11:19](#)

لما ذكر ان يثني على الله قالوا ان هذا هو هذا قول في هذا المذهب والقول القول الرابع من الفقهاء انه يكره كما هو قول مالك رحمه الله ان الاستفتاح يكره شوف كيف - [00:11:40](#)

والزيدية عندهم قول خامس. القول الخامس ان الزيدية عنده من من قال دعاء الاستفتاح بطلت صلاته ها صارت الاستفتاح ذا عجيب يعني من من اليمين الى اليسار من المشرق الى المغرب على كل حال طيب فان استتم قائما كره الرجوع وهذا من المفترض - [00:11:56](#)

وان لم ينتصب لزمه الرجوع. الحقيقة ان قوله وان لم ينتصب والرجوع فيه نوع تكرار لقوله ونهض لزمه الرجوع. شوفوا عبارته ونهض لزمه الرجوع. يعني فيه آآ يعني هو متضمن لهذا القول ما في حاجة انه يكرره. لكن كرره لانه يحتاج اليه. في - [00:12:14](#)

الجملة التي بعده قال وان شرع في القراءة حرم الرجوع اذا شرع في القراءة لانهم هم المذهب يقولون الان هو لم يوم قام الحقيقة صحيح ان هذا انتقل عن الركن. لكن الركن الذي هو القيام ليس مقصودا - [00:12:33](#)

بذاته بدليل ان العاجز يسقط عنه في القيام. لكن هل تسقط عنه القراءة في القيام؟ الجواب لا. اذا صار المقصود ما هو؟ القيام ولا القراءة القراءة هذا تفسير هذه الرواية وهي استغربها بعض الناس لكن الحقيقة انت اذا تأملت قول المذهب قول له معنا وماشي على قياس المذهب - [00:12:54](#)

لان لان ما ليس بمقصود او اصاله في في الشيء يسهل التنازل عنه سهل هذا فيه اشياء كثيرة سيمر انه في الصوم وفي الحج تمر علينا في اشياء كثيرة لكن على كل حال الصحيح في هذا كله انه انه اذا قام - [00:13:15](#)

انتهى الامر لانه انتقل من ركن الى ركن. وهذا اضبط في القواعد اضبط في قواعد الشريعة وكذلك اضبط في قواعد المذهب وان شرع في القراءة قال ايش؟ حرم الرجوع نعم. وعلى كل حال يعني يعني هو في حديث المغيرة - [00:13:34](#)

يعني لما قام ما ذكر الستم قائما ولا قال قرأ ولا شيء وان كان قد اختلف في رفعه وقفي حديث لان في قصة المغيرة قال فلما ان قام تسبحوا به فلم يرجع - [00:13:55](#)

وهذا على كل حال الصواب وقفه. لكن كلام الصحابة الحقيقة هو على حديث المغيرة. فيؤيد يعني اه يعني يقوي رفعه ولكن على كل حال الوقوف اشبه لكن كما قلت لكم عامة فتاوى الصحابة على هذا فهو احسن انه خلاص ما دام قام يقوم ولا يرى - [00:14:12](#)

نعم ثم قال وعليه السجود للكل هذا السجود ظاهر لانه يعني ترك واجبا نعم. ومن شك في عدد الركعات اخذ بالاكل وان شك في ترك

ركن فكان تركي قال ومن شك في عدد الركعات اخذ بالاقل لماذا اخذ بالاقل؟ لانه اليقين - [00:14:32](#)

هذا هو الصواب. شككت شككت ان في اربع ما تدري ان صليت اربع ولا ثلاث. ثلاث مئة في المئة انك متيقن قال وان شك في ترك

ركن فكثره يعني يأتي بهذا الذي ترك اللي هو الركن ثم يسجد قبل السلام بالسهو - [00:14:50](#)

قبل السلام للسهو ولا سجود على ولا يسجد لشكه في ترك واجب او زيادة ولا سجود على مأوم الا تبع الامام. قال هنا ولا يسجد

يعني للسهو بشكي في ترك واجب او زيادة - [00:15:09](#)

كيف اختلف الكلام ها شلون اختلف اي نعم المذهب هو التفريق بين الركن والواجب. الواجب الركن في المذهب ما يعذر حده

والواجب قال له ما يخالف اتركه. قال ولا يسجد - [00:15:32](#)

بشكه بترك واجب. هم. لان الشكوك في ترك الواجبات تكثر. ما هي بمثل الركن. ولهذا قال الاصل هل هو يعني السجود للسهو ولا

الاصل عدم السجود؟ الاصل عدم السجود. فاذا تمسك انت بالاصل - [00:15:53](#)

هذي هذا قياس المذهب والرواية الثانية عن احمد رحمه الله ان الشك في ترك الواجب كالشك في ترك الركن وهذا اصح لان الباب

واحد كلاهما ترك ما وجب الاتيان به غير ان الركن زاد عليه في الاهمية - [00:16:10](#)

الباب واحد وقياس الباب ينبغي ان يكون واحدا قال ولا سجود على مأوم الا تبعا لامامه. ما يجي مأوم يقول والله انا بعد سهوت

خلاص انما جعل الامام ليؤتم نعم وسجوده وسجود السهو لما يبطلها عنده واجب - [00:16:31](#)

هذا يعني حكم سجود السهو والضابط فيه. انظروا كيف كلامه وهو وجوب سجود السهو لكل شيء يعني يبطل الصلاة عمده. وش اللي

يبطل الصلاة عمده؟ ترك الركن. اي نعم. ترك الواجب والركن. ولاجل ذلك على العبارة ذي هي عبارة عن موجب - [00:16:51](#)

ليكون للباب وسجود السهو لما يبطلها عمده واجب العبارة الحقيقة انها يعني عبارة راقية. ما شاء الله. قال وتبطل وتبطل بترك سجود

افضلته قبل السلام فقط. يعني تبطل الصلاة اذا ترك سجود السهو عمدا اللي هو قبل السلام - [00:17:11](#)

ليس الذي بعده لانه يستطيع تداركه بخلاف ما قبل السلام قبل السلام ولهذا قال وتبطل بترك سجود افضلته قبل السلام فقط ثم قال

وان نسيهم وان نسيه وسلم سجد ان قرب زمنه. ومن سهى مرارا كفاه سجدتان. هذا اللي قلناها قبل قليل اذا - [00:17:35](#)

اذا نسي وسلم نسي سجد اذا قرب زمن يعني كان الزمن تقريبا صار عند الباب ولا يرجع يأتي به يعني والا فانه يسقط عنها على

المذهب. شيخ الاسلام رحمه الله قلنا لو قال لو كان عقب سنة - [00:17:57](#)

يأتي بي لماذا هل سجود السهو عنده في الصلاة ولا خارجها من من احكام الخارج. هم. فاذا كانها عبادة منفصلة مستقلة عنده. هم.

والحقيقة انه ينبغي لطالب العلم ان يفرق في كل قول لاهل العلم لان هذي طريقتهم - [00:18:13](#)

ما يمكن نخلط اذا خلطت دائما المسائل تشته عليك والذي ينبغي ان يكون الانسان يعرف وش هذا وش اصل قوله وهذا وش اصل

قوله انت ما تضطرب عليك المسائل هذا من صنعة الفقيه قال ومن سها مرارا - [00:18:35](#)

كفاه سجدتان يعني لو ترك مثلا ثلاث واجبات شالي يلزمه؟ هذا يلزمه آآ يسد تيسه ولا يعني يزيد على ذلك. نعم. احسن الله اليكم

قال رحمه الله تعالى باب صلاة التطوع - [00:18:50](#)

هاكدها كسوف ثم استسقاء ثم تراويح ثم وتر ويفعل بين العشاء والفجر. واقله ركعة واكثره احدى عشرة مثنى مثنى ويوتر بواحدة.

وان اوتر بخمس انه سبع لم يجلس الا في اخرها. وبتسع يجلس عقب الثامنة ويتشهد ولا يسلم ثم يصلي التاسعة ويتشهد ويسلم -

[00:19:07](#)

وادنى الكمال ثلاث ركعات بسلامين. يقرأ في الاولى سبحة في الثانية الكافرون وفي الثالثة الاخلاص. نعم. قال رحمه الله باب صلاة

التطوع اكد وا وهي محل خلاف بين العلماء رحمهم الله ما اكد الصلوات ومن اقوى ما قيل ما ذكره المصنف رحمه الله اكداه كسوف -

[00:19:32](#)

لامره عليه الصلاة والسلام بها في عدة يعني يعني عدة نصوص وتأكيده عليها عليه الصلاة والسلام. بل ان التأكيد فيها جاء بصيغة

صيغة زائدة. وهو قوله فافزعوا الى الصلاة. ليس كذلك - [00:19:52](#)

هذا فيه دلالة هذا النوع لم يقال في الوتر ولم يقال في الفقهاء رحمهم الله نذروا نظرهم رحمهم الله دقيق في هذا. قال اكادوها كسوفهم ثم استسقاء ان استسقاء هو ما يكون فيه الانسان في غاية الحاجة الى الله تبارك وتعالى - [00:20:11](#)

اذا ينبغي ان يقدم على الشيء المطلق ينبغي ان يقدم على الشيء المطلق الذي يكون في راحة الانسان. قال ثم تراويح لانها وقعت في زمان فاضل وهو وهو رمضان والمطلوب من الانسان التعبد فيه اكد من غيره - [00:20:28](#)

يعني في غير رمضان ثم وتر لانه يكون سائر السنة الوتر حتى ان الائمة لكثرة النصوص فيها في احاديث الوتر الامام احمد رحمه الله كما هو قول الامام احمد والشافعي وبعض الائمة انه وكذلك هو قول هو مروي عن ابي حنيفة رحمة الله عليهم جميعا ان - [00:20:46](#)

ان من تركه لم تقبل شهادته لم تقبل شهادته. وقد اوجبه الامام احمد رحمه الله على اهل القرآن نعم. قال ويفعل بين ويفعل بين العشاء والفجر اللي هو ما هو - [00:21:10](#)

الوتر واقله ركعتان لا عفوا ركعة اقله ركعة. يقول النبي صلى الله عليه وسلم الوتر ركعة من اخر الليل كما في حديث اه مسلم قالوا اكثره احدي عشرة اكثره في فعل النبي صلى الله عليه وسلم والا الحقيقة ليس لاكثره حد - [00:21:27](#)

وقد كان السلف يتفاوتون في الصلاة والدليل على ذلك قوله صلى الله عليه وسلم في الصحيحين صلاة الليل لما سأله واحد يا رسول الله كيف صلاة الليل؟ شلون اصلي الليل؟ ما قال له اصلي احدعش. قال له ماذا؟ قال مثني متى؟ فاذا خشيت الصبح - [00:21:46](#)

فاوت هذا ظاهر من انه عليه الصلاة والسلام يريد فتح باب التعبد للناس لان الناس تختلف احواله بعض الناس يكون القرآن معه قليل هذا وش يصلح له يصلح له يطيل الركعات - [00:22:05](#)

كان مالك رحمه الله يراها ستة وثلاثين ركعة لان عامة الناس ما هم وهذا مروي ترى عن الصحابة رضي الله عنهم خلافا لمن نفع من المعاصرين. هو مروي عن الصحابة وقد اشار الى هذا مالك رحمه الله في الموطأ. ورأى عمله اهل المدينة - [00:22:20](#)

التابعين كبار التابعين هو ادرك كبار التابعين. رحمه الله بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم كم؟ اثنين. اثنين. رحمه الله مهنة مهنة ويوتر فهذا الذي قليل اللي معه القرآن احسن له يطيل يعني ركعات - [00:22:38](#)

والذي من صاحب القرآن احسن له تكون احدي عشرة ركعة. هم. هذا ازين له. يعني كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم لانه صاحب قرآن عليه الصلاة والسلام. قال مثلا النوى يوتر بواحدة - [00:22:58](#)

طيب وان اوتر بخمس او سبع ما هي باحدى عشرة. لم يجلس الا في اخرها. هم. لا هذا كله منقول عنه النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك قوله بتسع يجلس عقب الثامنة ويتشهد اذا جاء يعني انتهى من الثامنة بغى يجيب التاسعة جلس في التشهد - [00:23:10](#)

قد جاء هذا صريحا في اه صحيح ابي عوانة واصله في صحيح مسلم. هذه الصورة هذا يعني من المنقول عنه صلى الله عليه وسلم تلاخظون المذهب دائما مذهب احمد رحمه الله يدقق في الاثار المنقولة عن النبي - [00:23:28](#)

وكذلك عن الصحابة قال وادنى الكمال كم ثلاث ركعات لكن ينبغي ان يعلم انه وان جاز الوتر بركعة لكن لم يحفظ النبي صلى الله عليه وسلم اوتر ده ركعة واحدة. المحفوظ انه عليه الصلاة والسلام لم يوتر الا وسبقه بشفع - [00:23:47](#)

هذا المحفوظ في عامة الحديث عنه عليه الصلاة والسلام لكن لو جاء انسان وقال انا اوتر ركعة وقد سئل ابن عباس ان معاوية قيل له يا ابا العباس ان امير المؤمنين يعني معاوية. معاوية رضي الله عنه شغبوا عليه في اشياء كثيرة. وهذا في الصحيح قالوا يا امير المؤمنين انه - [00:24:08](#)

يصلي ركعة يتم واحدة ركعة هو معروف ان عندهم سنة النبي صلى الله عليه وسلم فلذلك انكره حتى يعني طلبة العلم قال انه فقيهه ليه؟ لان النبي صلى الله عليه وسلم قال في حديث مسلم الوتر - [00:24:27](#)

ركعة من اخر الليل هذا مسك في هالفضل هذا الذي هو الوتر وهذا يصلح لبعض الناس الكسالى والعجلين والمسافرين المرضى يمكن انها يعني التنوع في التعبد هو مصلحة الناس طيب قالوا ادنى الكمال ثلاث ركعات بسلامين. كذا؟ هم. طيب للامر. امر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك في الحديث المتقدم هذا الذي ذكرناه صلاة الليل - [00:24:44](#)

قال يقرأ في الاولى ويسبح وهذا كله مروي عن النبي صلى الله عليه وسلم والثانية الكافرون والثالثة الاخلاص قال ويقنت فيها يقنت

فيها بعد الركوع فيقول اللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت وتولني فيمن توليت وبارك لي فيما اعطيت وقني شره -

[00:25:11](#)

ما قضيت انك تقضي ولا يقضى عليك انه لا يذل من واليت ولا يعز من عاديت. تباركت ربنا وتعاليت اللهم اني اعوذ برضاك من سخطك وبعفوكم من عقوبتكم وبك منك لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك. اللهم صل على محمد وعلى ال - [00:25:31](#)
محمد ويمسح وجهه بيديه. احسنت. قال ويقنط فيها اللي هي في الوتر اللي هو ركعة الوتر هذي واذا كان هو في جماعة فيأمن ها او يدعو عفوا ويؤمن من خلفه - [00:25:51](#)

قال الموفق رحمه الله بلا خلاف بين اهل العلم. هم الى خلاف بين اهل وقوله هنا ويطم بها بعد الركوع. لو كانت قبل الركوع جاز ايضا الصحيح ثم قال رحمه الله فيقول اللهم اهدني الى اخر الدعاء - [00:26:08](#)
هذا الدعاء يعني على كل حال نحن ذكرناه في بن ماجة فلا نريد الكلام في سنن ماجة ذكرنا نحن ان هذا الدعاء والذي بعده اللهم قد اختلف يعني هل هو في دعاء القنوت ولا دعاء عام - [00:26:29](#)
يعني الاشبه في الرواية انه دعاء عام المحفوظ في الرواية انه دعاء الا ان اصحاب السنن رحمهم الله قالوا سبحان الله تواطؤوا كلهم على باب دعاء القنوت مع انهم غلطوا الراوي في - [00:26:46](#)
وهذي طريقتنا هذا منهج من مناهجهم انهم رحمهم الله قد يقولون لا ان هذا دعاء. لكن ما دام الراوي جاء باحتمال صار هذا انسب له الظاهر هذا طريقتهم طريقة يعني الحقيقة منصفة - [00:27:01](#)
لان الراوي الذي جاء به ثقة وما دام هو اصلا دعاء عام ويمكن او يحتمل ان يكون هذا الراوي قد حفظه فعلا في هذا خلاص بسم الله نضعه هذه الطريقة طريقة الحقيقة يعني فيها انصاف - [00:27:19](#)
طيب وعلى كل حال يعني نص الامام احمد رحمه الله يعني انه يرفع يديه في هذا الدعاء وقد روي هذا عن جمع من الصحابة روي عن عمر عمر رضي الله عنه ابن مسعود ابن عباس - [00:27:36](#)
والامام احمد رحمه الله يعني يعني جزم في هذا وعلى كل حال الامام مالك رحمه الله كأنه استنكر هذا انه يرفع يديه الى صدره يعني الشيخ الالباني رحمه الله في صفة الصلاة قال ان يعني يرفع يديه الى صدره اللي هو اسحاق يعني - [00:27:48](#)
يعني يرفع ايديه في في الصلاة في احدى تحت السرة وفوق السرة وفهم ان هذا بالضممة يعني ان هذا اللي هو في مسألة الظم لا وليس مسألة الظم هذا الصواب - [00:28:13](#)

كما هو جاء صريحا في رواية اسحاق الكوسج. سبحان الله. اي انه ليس انما رفع يديه في الدعاء الى صدره. يعني قال هكذا كما نقول نحن الان فهو يعني رحمه الله ظن ان هذا وليس كما ظن - [00:28:27](#)
آآ طيب لا بأس ثم قال رحمه الله ويمسح قال اللهم صلي على محمد وهذا من قول عن غيره واحد من الصحابة الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في الاخر بل حقيقة - [00:28:43](#)
ينبغي هو ان يستفتح بعد حمد الله في الدعاء دائما الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم. قد اشار الى هذا جمع من اهل العلم. بل ان شيخ الاسلام رحمه الله له كلمة تكتب بماء الذهب الحقيقة. ادبا مع رسول الله - [00:28:54](#)
قال رحمه الله ويصلى على النبي صلى الله عليه وسلم اولا لوجوب تقديمه على النفس. صلى الله عليه وسلم. اليس هو اولى منك انت حاجتك ولا لا؟ فالادب معه صلى الله عليه وسلم ان - [00:29:09](#)
اقدمه لوجوب تقديمه على النفس صلى الله عليه واله وسلم قال رحمه الله واللهم صلي على محمد وعلى ال محمد آآ يعني هو على كل حال المصنف قال ويمسح وجهه بيديه وهذا على ذاك الحال مروى في حديثين في سنن ابي داوود وان كان ابو داوود رحمه الله خرجها - [00:29:23](#)

يعني لكن قد عمل بها ناس كثير من اهل العلم. منهم الامام احمد رحمه الله ومع ان الامام احمد ضعفه. ايضا ضعف هذا وضعف ابو داوود ويعني آآ يعني حتى ان الامام احمد رحمه الله سئل مرة هل تحفظ شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم محفوظ؟ في مسح

الوجه - 00:29:48

هذا الدعاء فقال لا احفظ فيه شيء. يعني شيء ثابت على كل حال هذا وعلى كل حال الرواية الثانية عندنا في مذهب احمد انه لا يستحب مسح الوجه والمسألة واسعة يعني لكن - 00:30:08

قول العز بن عبد السلام انه بدعة قد استنكر جمع من ائمة الشافعي يعني ان قوله رحمه الله انها بدعة لانه قلت لكم ان اذا كان الحديث فيه ضعف وجاء انسان عمل به - 00:30:23

لا يليق اننا نبدع هذا غلط منهج غلط. وليس عليه احد من السلف استنكروا عبد العزيز بن عبد السلام على جلالته وفضله رحمه الله رحمة واسعة هذا الكلام استنكره جمع من ائمة الشافعية - 00:30:41

- 00:30:57